والمعنى انه يجب رد ذلك اليك وفيه دليل على ان الماخوذ بالعقود
الفاسدة كالمأخوذ بهذا الصلح الفاسد لا يملك بل يجب رده على صاحبه
قال في العدة وهو احد ما استدل به البخاري من حديث بلال
اوه عين الربا الا تفعل فان ذاك الحديث ليس فيه امر بالرد
انما فيه النهي عن مثل هذا **وعلى ابنك جلد مائة وتغريب**
عام وهذا يتضمن ان ابنه كان بكرا وانه اعترف بالزنا فان اقر
الا ينفيه عليه لا يقبل او يكون امر اعترافه اي ان كان ابنك
اعترف بالزنا فعليه جلد مائة وتغريب عام والسابق اوجه
لانه في مقام الحكم وقرينة اعترافه حضوره مع ابيه كما في الرواية
الاخرى ان ابني هذا وسكوته على ما نسبه اليه وفي رواية عمرو بن
شعيب كان ابني اجيرا لامرأة هذا وابني لم يحصن فعرج بكونه
بكرا وفيه التغريب للبكر الزاني وبه تمسك الشافعية خلافا لابي
حنيفة فلا يقول به لان ايجابه زيادة على النص والزيادة على النص
نسخ والواحد شيخ فلا يجوز **واغد يا انيس** بضم الهمزة وفتح النون
اخره سين مهملة مصغرا ابن الضحاك الاسلمي على الاصح **على امرأة**
هذا فان اعترفت بالزنا **فارجمها فغدا عليها فاعترفت**
فرجمها والمراد بالغدو الذهاب كما يطلق الرواح على ذلك وليس
المراد حقيقة الغدو وهو التاخير الى اول النهار كما لا يراد
بالرواح التوجه نصف النهار ويدل له رواية مالك ويونس
وصالح بن كيسان وامر أنيسا الاسلمي ان ياتي امراة الاخر
وانما بعثه لاعلام المرأة بان هذا الرجل قذفها بابنه فلها
عليه حد القذف فتطالب به او تعفو لان تعترف بالزنا
فلا يجب عليه حد القذف بل عليها حد الزنا وهو الرجم

لانها

لانها كانت محصنة تذهب اليها انيس فاعترفت به فامر
صلى الله عليه وسلم برجمها فرجمت قال النووي كذا اوله الخطابي
اصحابنا وغيرهم ولا بد منه لان ظاهره انه بعث لطلب اقامة
حد الزنا وهو غير مراد لان حد الزنا لا يتجسس له بل يستحب
تلقين المقر به الرجوع فيتعين التاويل المذكور وفي الحديث
انه يستحب للقاضي ان يصدر على قول احد الخصمين لحكم بيننا
بالحق ونحوه اذا تعدى عليه خصمه ونظير ذلك قوله تعالى
حكاية عن قول الخصمين الذين دخلوا على داود ناحكم بيننا
بالحق ولا تشطط ويحتمل ان يكون ذلك على حد قوله تعالى
قل رب احكم بالحق في ان المراد التعريض بان خصمه على الباطل
وان الحكم بالحق سيظهر باطله قال علي بن المديني **قلت**
لسفين بن عيينة **لم يقل** اي الرجل الذي قال ان ابني كان
عسيفا في كلامه **فاخبروني ان على ابني الرجم فقال سفين**
اشك فيها اي في سماعها او للمستملي الشك فيها **من الزهري**
محمد بن مسلم **فربما قلتها وربما سكت** عنها والحديث معنى
في الوكالة والشروط والنذور وغيرها واخرجه بقية الستة
وبه قال **حدثنا علي بن عبد الله** المديني قال **حدثنا سفين**
ابن عيينة **عن الزهري** محمد بن مسلم **عبيد الله** مصغرا **عن ح**
ابن عبد الله بن عتبة **عن ابن عباس** رضي الله عنهما انه
قال قال **عمر** بن الخطاب رضي الله عنه **لقد خشيت** بفتح
الخاء وكسر الشين المعجمتين **خفت ان يطول بالناس زمان**
حتى يقول قائل لا نجد الرجم في كتاب الله فيضلوا بفتح
التحتية وكسر الضاد المعجمة من الضلال **بترك فريضة انزلها**

Copyright © King Saud University

Created with PDFsharp 1.2.1269-g (www.pdfsharp.com)